# القول الجلـي في معرفة الفقه الحنبلـي

د. سعيد محي الدين سعيد المجمعي

Clearly saying in Knowing Hanbali Jurisprudence

Saeed Mohie ALdeen Saeed

Conclusion

This search (Clearly saying in knowing Hanbali Jurisprudence) considered a good trial in the field of development that occurred in Hanbali Jurisprudence through the stages over by earlier and later researchers ,thus the multiple origins of (Ahmed Bin Hanbal) telling had it`s legitimacy reasons. The scholars and Hanbaly`s tellers choice for one origin telling rather other was based on fundamentals and Hadith rules. The vocalizations used in Hanbal Jurisprudence are enormous and each vocals has its special significance, the most comprehensive book for Imam Ahmed and scholars choice is the (Insaf book) (Equity Book) for Mordawi.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد.

من المعلوم أن المذاهب الفقهية مرت بأكثر من مرحلة منذ التأسيس حتى وصولها إلينا ، وكل مذهب له خصوصيته وله مراحله التي مر بها، ولم يكن ذلك التطور إن صح التعبير الذي مر به كل مذهب إلا عن متغيرات مرتبطة بالفكر البشري ، ومرتبطة بالمصالح الشرعية ، ومرتبطة بالأعراف ، أدت الى تطور المذاهب الفقهية ، أي أن التطور لم يكن عن هوى ، ولا عن أغراض دنيوية ، وهذا مما لا شك فيه ، والموضوع الذي تناولته في هذا البحث هو في الفقه الحنبلي ، فان الفقه الحنبلي له خصوصية ميزته عن باقي المذاهب الأخرى ألا وهي كثرة الروايات المنقولة عن الإمام أحمد رحمه الله في المسالة الواحدة ، لذلك لا يمكن للباحث من معرفة الرواية الراجحة في المذهب ، أو معرفة الجمع بين تلك الروايات ، أو معرفة اختيارات الفقهاء الحنابلة لرواية من بين تلك الروايات في المسالة الواحدة ، ولا يمكنه معرفة الألفاظ التي يستخدمها الفقهاء الحنابلة داخل المذهب ، ولا يمكنه معرفة المراحل التي مر بها الفقه الحنبلي ومن خلالها تطور حتى وصوله الينا ، فقد تتبعت ذلك ودرسته واستخلصته ووضعته بصورة موجزة وغير مخلة في هذه البحث ، وسميته( القول الجلي في معرفة الفقه الحنبلي )

ووضعت ذلك في ثلاثة مباحث، وهي ضرورية لطالب العلم ، لانها مثل المفاتيح لدراسة الفقه الحنبلي ، ومن يدرس الفقه الحنبلي عليه عدم الاكتفاء بهذه المباحث فقط ، ولكنه يبدأ الدراسة من خلالها ، ويمكن القول أن هذه المباحث لا يمكن لطالب العلم الاستغناء عنها ، ولا يمكنه الاكتفاء بها . وما قمت به في هذه المباحث كان من خلال دراستي الدقيقة للفقه الحنبلي ، ولمدة طويلة ، ومتابعتي للأبحاث التي كتبت فيه ، ومقارنة الكتب التي ألفت في الفقه الحنبلي على المراحل التي مر بها ، من مرحلة المتقدمين ، الى مرحلة المتوسطين ، الى مرحلة المتأخرين ، حتى وصوله الينا بصورته المتكاملة .

وواجهتني صعوبات عدة ، وذلك ان الفقه الحنبلي لم يدرس في بلدنا ، وعدم وجود فقهاء اختصوا بالفقه الحنبلي ، وهذا أدى أن يكون الجهد فرديا ،وكذلك كانت المصادر قليلة ، فكنت استعيض عن المصادر باستخدام الحاسوب ، والانترنيت ، حتى أكمل هذه المباحث.

واقتضى البحث أن يكون في ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : وفيه مطلبان :

المطلب الأول ، نشأة الفقه الحنبلي .

المطلب الثاني ، مراحل تطور الفقه الحنبلي .

المبحث الثاني : وفيه مطلبان :

المطلب الأول، أسباب تعدد الروايات عن الإمام أحمد رحمه الله.

المطلب الثاني، اختيارات الفقهاء الحنابلة .

المبحث الثالث : وفيه مطلبان :

المطلب الأول، الألفاظ التي يستعملها الفقهاء الحنابلة في مؤلفاتهم الفقهية.

المطلب الثاني ، الكتب الفقهية المعتمدة في الفقه الحنبلي .

والمصادر .

وخاتمة وضعت فيها أهم النتائج التي توصلت اليها من خلال المباحث .

وكل ذلك بفضل الله تعالى ومنه وكرمه ، فما كان منه صواب فمن الله تعالى ، وما كان فيه خطأ فمن نفسي الخاطئة ، فقد ورد عن سيدنا أنس رضي الله عنه أن رسول( الله صلى الله عليه وسلم ) قال : ( كل ابن آدم خطاء وخير الخطائين التوابون ) [1] فاني أتوب الى الله تعالى من كل خطأ وأتراجع عنه ، وصلى الله تعالى على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

---

١- ينظر: سنن الترمذي ، ٤ / ٦٥٩ ، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع ، باب ما جاء في صفة أواني الحوض ، ح ( ٢٤٩٩) .

## المبحث الأول : نشأة الفقه الحنبلي ومراحل تطوره

### المطلب الأول : نشأة الفقه الحنبلي.

من المعلوم ان كل مذهب له مساره ومراحله ، وقد تختلف من مذهب إلى آخر وهذا أمر طبيعي لان كل مذهب له خصوصيته ، وكل مذهب يعد مدرسة فقهية ، مع وجود تقارب وتشابه مع بعضها البعض في الأصول والفروع ، ووجود الاختلاف والتباعد كذلك.

ومؤسس المذهب الحنبلي هو الإمام أحمد رحمه الله تعالى، فلابد من التكلم عنه ولو بإيجاز .

**اسمه ونسبه :** أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني أبو عبد الله .

ولد الإمام أحمد في شهر ربيع الأول سنة ١٦٤ هـ ، ببغداد ، توفي أبوه وهو صغير ، فعاش يتيما ، وتولت أمه رعايته وتربيته وعكفت عليه ، ولم تتزوج بعد موت زوجها .

وعاش الإمام أحمد وحيدا ، ليس له أخ أو أخت . وقد ظهرت عليه علامات النجابة والنبوغ والورع منذ طفولته .

قال المروذي: قال لي أبو عبد الله: اختلفت إلى الكتاب، ثم اختلفت إلى الديوان، وأنا ابن أربع عشرة سنة، رحل في طلب الحديث الى مكة والمدينة والشام واليمن والكوفة والبصرة ، ودون ودرس عند العلماء في تلك المدن ، فعدة شيوخه الذين روى عنهم في " المسند " مائتان وثمانون ونيف[١]

وبلغ الإمام أحمد مكانة رفيعة بين العلماء ، وقد ذاع صيته في البلدان ، وبلغت شهرته الآفاق ، وامتدحه العلماء، قال الربيع بن سليمان : قال لنا الشافعي رحمه الله تعالى: أحمد بن حنبل إمام في ثمان خصال ، إمام في الحديث ، إمام في الفقه ، إمام في اللغة ، إمام في القرآن ، إمام في الفقر ، إمام في الزهد ، إمام في الورع ، إمام في

---

١- ينظر: تاريخ بغداد ، ٢٦٥/٢ ؛ طبقات الحنابلة ، ١/١ ؛ سير اعلام ، ١١/ ١٨١ــ١٨٥.

السنة[١]. وهكذا عاش الإمام أحمد حتى وفاته يوم الجمعة لاثنتي عشرة خلت من ربيع الأول سنة ٢٤١ هـ [٢].

ومذهب الإمام أحمد رحمه الله له خصوصيته التي جعلته يتميز عن باقي المذاهب وذلك:-

١- كون الإمام أحمد رحمه الله تعالى لم يكتب مذهبه بيده إذ لم ينقل عنه أي كتاب فقهي على عكس فعل الإمام الشافعي رحمه تعالى، ولكنه دون الحديث الشريف في ديوان السنة ( المسند ) .

٢- عدم السماح لتلاميذه بكتابة آراءه الفقهية، إذ انه كان لا يسمح لهم بذلك فما نقل عنه (لا تكتب رأي ، لعلي أقول الساعة مسألة ، ثم أرجع عنها)[٣]

بل أكثر من ذلك انه كان ينصح تلاميذه بعدم الأخذ بفقه مالك والثوري وغيرهم ويقول ( لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الثوري ولا الأوزاعي وخذ من حيث أخذوا)[٤]

٣- توقف الإمام أحمد رحمه الله في الفتوى وعدم تسرعه ، تحرجا وتخوفا من القول على الله بلا علم ، لذلك نرى العبارات التي نقلت عنه في الممنوع :

لا ينبغى هذا ، أو لا يصلح ، أو انا استقبحه ، أو هو قبيح ، أو لا أراه ، أو لا يعجبني ، أو لا استحسنه .

وفي المطلوب ، هذا أحب الي أو أعجب ، انا أحب هذا ، أو ما أحسنه، أو هذا حسن .

وفي الإباحة : لا بأس ، أو أرجو ان لا بأس [٥].

اما التصريح بالإيجاب والحرمة فقليل في الرواية عنه الا مع قوة الدليل ، ولعله

---

١- ينظر: طبقات الحنابلة ، ١٠/١ ؛ المنهج الأحمد ، ٧٤/١ .

٢- ينظر: تاريخ بغداد ، ٣٧٠/٢ ؛ سير اعلام ، ٣٣٧/١١ .

٣- ينظر: طبقات الحنابلة ، ٢٩.

٤- ينظر:أعلام الموقعين،٣٠٦/٢ ؛ الدرر السنية ،٩٧/٨ .

٥- ينظر: الإنصاف ، ١٨ /٣٥-٣٦ ؛ مقدمة شرح الزركشي ، ١/ ١٩ .

يستحضر دائما قول الله تعـــالى ] } | { ~ أَلْسِنَتُكُمُ ¡ ¢ £ ¤ ¥ ¦ § ¨ © Z[1].

وبسبب هذه الألفاظ اختلف الفقهاء الحنابلة في مدلولاتها ، لما تحتمله تلك الألفاظ من دلالات .

وهو بهذا ليس مثل غيره من المذاهب لان تلاميذهم كتبوا ودونوا عن شيوخهم فدونوا مذاهبهم ، ولكن الحنابلة لم يستطيعوا ذلك في حياة الإمام أحمد رحمه الله تعالى اســتجابة لرغبته . وأدت شهرة الإمام أحمد رحمه الله ، وإمامته في الحديث ، وفي الفقــه ، وفــي التفسير، وورعه ، وتقواه ، وثباته في محنته ، أن يكون له أتباع لا يحصـــى عــددهم ، وفي كل مكان ، وتناقلوا فتاواه وآرائه في المشرق والمغرب ، وكان أتباعه يحفظــون أقواله عن ظهر قلب ولم يدونوها حتى وافته المنية ، ثم بعد ذلك بــدأت حركــة الجمــع لرواياته وتدوينها في كتب ، وبدأ الاستنباط من بطونها ، حتـــى ظهــر الفقــه الحنبلــي ووصوله الينا بصورته المشرقة ، وانبرى لذلك علماء حنابلة ســخرهم الله تعــالى لهــذا الأمر، كما سأذكر ذلك في المطلب الثاني .

**<u>المطلب الثاني ، مراحل تطور المذهب الحنبلي :</u>**

**<u>المرحلة الأولى : مرحلة المتقدمين ، وهي مرحلة الجمع والتدوين</u>** .

وهي مرحلة الجمع والتدوين لآراء الإمام أحمد رحمه الله تعالى ، وهذه المرحلة تبدأ من وفاة الإمام أحمد رحمه تعالى ٢٤١ هــ وتنتهي مع وفاة الحسن بن حامد ٤٠٣ هـــ رحمه الله تعالى، وفي هذه الفترة برع تلاميذ الإمام أحمد رحمه الله ومن بعــدهم بجمــع الروايات عن الإمام أحمد رحمه الله ، فجمع ابنه عبد الله مسائل الإمام أحمد وكذلك ابنــه صالح وغيرهم كثير، وعد المرداوي في قاعدة نافعة جامعة الذين نقلوا عن الإمام أحمــد رحمه الله مائة وواحدا وثلاثين نفسا ، وعد المكثرين منهم ثلاثة وثلاثــين نفســا ، وقــام العلماء الحنابلة بتدوين كل ما سمعوه عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى ، لان الإمام أحمــد رحمه الله كان ينهى عن تدوين كلامه في حياته ، وكان أتباعه يعرفون مكانة الإمام أحمد رحمه الله بين العلماء ، ويعرفون قدره ، وقد ذاع صيته في البلــدان ، وبلغــت شــهرته الآفاق، ولكنهم التزموا بأمر الإمام أحمد بعدم التدوين في حياته ، وبعد وفاتــه شــرعوا

---

١- سورة النحل ، الآية ١١٦ .

بالتدوين، وبرع علماء حنابلة كان لهم دور في تأسيس المذهب الحنبلي ، مثل الإمام الخلال أحمد بن محمد بن يزيد أبو بكر الخلال ت ٣١١ هـ ، إذ انه انبرى لجمع كل ما ذكره الإمام أحمد في مسائل الشريعة ، فأفنى عمره في الجمع ، وألف كتابه الجامع نحواً من مائتي جزء في عشرين سفرا في مسائل الإمام أحمد [١]، وكان الإمام الخلال شديد الإتباع للإمام أحمد رحمه الله تعالى إذ ورد عنه ( لو تدبر الناس كلام أحمد بن حنبل رحمه الله في كل شيء ، وعقلوا معاني ما يتكلم به وأخذوه بفهم وتواضع لعلموا أنه لم يكن في الدنيا مثله في زمانه أتبع منه للحديث ، ولا أعلم منه بمعانيه ، وبكل شيء والحمد لله ) [٢]

حتى قيل في الإمام الخلال انه لم يكن قبله للإمام أحمد مذهب مستقل ، حتى تتبع هو نصوص أحمد ودونها وبرهنها بعد الثلاث مائة[٣]

وكان التأثير بعد الإمام الخلال لتلميذه غلام الخلال عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد أبو بكر غلام الخلال ت ٣٦٣ هـ[٤] ، وتلميذ غلام الخلال الحسن بن حامد صاحب كتاب الجامع في المذهب بلغ نحو اربعمائة جزء [٥] والإمام عمر بن الحسين أبو القاسم الخرقي ت ٣٣٤ هـ . حيث اختصر الخرقي ما جمع من المسائل عن الإمام أحمد وجعلها في كتاب عرف بمختصر الخرقي ، وأشتهر هذا المختصر اشتهارا واسعاً، وحصل على عناية الحنابلة لقرون عدة ، ولم يحصل أي كتاب في الفقه على ما حصل عليه الخرقي من العناية ، إذ بلغ من خدمة الفقهاء الحنابلة له بان منهم من عد مسائل مختصر الخرقي ، فقد عد أبو إسحاق البرمكي مسائل الخرقي وقد بلغت ألفان وثلاثمائة مسألة ، حتى قالوا في حقه من قرأ مختصر الخرقي حصل له أحد ثلاث خصال : أما ان يملك مئة دينار ، أو يلي القضاء ، أو يصير صالحاً[٦]

---

١- ينظر: مناقب الإمام أحمد ، ابن الجوزي، ٥١٢ ؛ أعلام الموقعين ،٢٩/١ ، معجم الكتب ، ٥٥/١ .

٢- ينظر: السنة ، ٢٤٦/١ .

٣- ينظر: سير أعلام ، ٢٩٨/١٤.

٤- ينظر: طبقات الحنابلة ، ١٢٤/٢.

٥- ينظر: طبقات الحنابلة ، ٢٣٩/١ ؛ سير أعلام ، ٢٠٣/١٧ .

٦- ينظر: طبقات الحنابلة ، ٢/ ٧٥ ؛ المدخل ، ٢٢٧/١.

وهذا المختصر اتفق عليه شيخا المذهب الإمام الخرقي ، والإمام غلام الخلال ، وقد اختلف غلام الخلال مع الخرقي في مسائل عدها القاضي أبو الحسين ابن القاضي أبي يعلى الفراء ، فوجدها ثمان وتسعين مسألة .

ويمكننا القول بان الإمام الخلال وغلام الخلال والخرقي يعدون من مؤسسي الفقه الحنبلي .

وليس هذا في الفقه فقط فقد ألف الإمام الخلال كتابه في أصول الفقه وسماه ( كتاب العلم ) في ثلاث مجلدات[1].

وألف الحسن بن حامد في أصول الفقه كتابين :

١- أصول الفقه

٢- تهذيب الأجوبة

لذلك نلاحظ ان هذه المرحلة تكون فيها أساسا فقهيا وأصوليا لمذهب الإمام أحمد رحمه الله تعالى .

وامتازت هذه المرحلة بأمور عدة وهي :

١- مرحلة جمع وتدوين روايات الإمام أحمد

٢- اختصار هذه الروايات على شكل مختصرات فقهية كما فعل الإمام الخرقي

٣- العمل على تأسيس المذهب الحنبلي من خلال التأليف في الفقه الحنبلي والدفاع عنه ، والتأليف في مناقب وفضائل الإمام أحمد رحمه الله تعالى .

٤- ان هذه المرحلة أي مرحلة كانت في مدينة بغداد حصراً ، ولم يخرج من العلماء الحنابلة خارج بغداد ، إلا ما كان من الإمام الخرقي إذ خرج إلى الشام بعد سيطرة البويهيين على بغداد .

فيكون الفقه الحنبلي بغدادي النشأة والتكوين .

وقد ذكروا بان هذه المرحلة تنتهي بوفاة الإمام حسن بن حامد سنة (٤٠٣ هـ) وهو شيخ الإمام القاضي أبي يعلى

ولكن في الواقع ان هذه المرحلة بهذه السمات والأوصاف من جمع وتدوين نرى انها تنتهي سنة ٤٢٣ هـ ، لان في هذه السنة توفي آخر من جمع ودون الرويات عن الإمام

---

١- ينظر: فتاوى ابن تيمية ، ٧٠/٣٤ ؛ سير أعلام النبلاء ، ٣٣١/١١.

أحمد رحمه الله ، وهو الحسن بن علي بن يوسف بن الذهبية أبو الحسن ، وبذلك تختم الطبقة الثالثة على تقسيم القاضي أبو الحسين في طبقاته[١]

**المرحلة الثانية :- مرحلة المتوسطين ، وهي مرحلة التحرير والتنقيح والتوسع للمذهب .**

وهذه المرحلة تبدأ من (٤٠٣ هـ إلى ٨٨٤هـ) وعلى تقسيم الطبقات تبدأ من ٤٢٣هـ إلى ٨٨٤هـ .

وهذه المرحلة يمكن أن نسميها مرحلة الانتشار والتوسع للمذهب الحنبلي ، فقد انتشر المذهب الحنبلي انتشارا واسعا في بغداد ، وامتد الى بلاد الشام ، ومن ثم امتد الى مصر، وظهر في هذه المرحلة علماء حنابلة كبار ، كان لهم الأثر الكبير في نشر وتوسيع المذهب الحنبلي .

وأهم رجالات هذه المرحلة وناشر الفقه الحنبلي هو:-

الإمام القاضي أبو يعلى الفراء محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ، ت ٤٥٨ هـ، كان عالم زمانه وفريد عصره ، صاحب المؤلفات النفيسة ، ترجم له ابنه صاحب الطبقات وجعله طبقة لوحده وهي الطبقة الخامسة ، وشغل منصب القضاء ، وكان جليل القدر عند الخاصة والعامة[٢]

واشتهر القاضي أبو يعلى بعلمه ، وورعه ، وعمله ، وكان له طلبة كثير وأغلبهم أصبحوا علماء في المذهب يشار إليهم بالبنان فيما بعد ، أمثال:

الشريف أبو جعفر عبد الخالق بن عيسى العباسي ت٤٧٠هـ صاحب كتاب رؤوس المسائل في الخلاف على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل ويسمى الخلاف[٣]

وأبو الخطاب الكلوذاني محفوظ بن أحمد بن الحسن ت٥١٠ هـ ، له مؤلفات كثير ومهمة مثل الهداية ، والخلاف الكبير المسمى الانتصار في المسائل الكبار ، والخلاف الصغير المسمى رؤوس المسائل[٤] .

---

١- ينظر: طبقات الحنابلة ، ٣٣٢/٣ .

٢- ينظر: طبقات الحنابلة ، ٣٦١/٣ -٤٢٦ .

٣- ينظر: ذيل الطبقات ، ٢٩/١ ؛ المقصد الأرشد ، ١٤٤/٢ .

٤- ينظر: ذيل طبقات الحنابلة ، ٢٧٠/١-٢٩٠ ؛ المقصد الأرشد ، ٢٠/٣-٢٣ .

وابن عقيل الحنبلي علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي أبو الوفاء ت٥١٣هـ، له كتاب الروايتين والوجهين ، وكتاب الفصول المسمى كفاية المبتدي ، وله كتاب الفنون كتاب كبير جدا وفيه وعظ وتفسير وفقه ونحو ولغة وشعر بلغ مئات المجلدات [١]

وظهر في هذه المرحلة المقادسة الذين كان لهم الأثر الكبير والواضح في تطور الفقه الحنبلي وانتشاره ، وكان من أبرزهم :

موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي أبو محمد ت٦٢٠هـ ، صاحب المؤلفات النفيسة ، ألف العمدة في الفقه للمبتدئين ، وألف المقنع للمتوسطين ، وألف الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله .

وشرح مختصر الخرقي في المغني ، الذي أثنى عليه القاصي والداني وهو من أفضل الشروحات على الخرقي [٢].

عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، صاحب المؤلفات النفيسة، ابن خالة موفق الدين ابن قدامة المقدسي [٣].

وظهر في هذه المرحلة آل تيمية الذين كان لهم الأثر الكبير والواسع في خدمة الفقه الحنبلي ومن أبرزهم :

مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد بن علي الحراني، ابن تيمية ، كان وحيد زمانه فى معرفة المذهب الحنبلى وله كتب كثيرة. [٤].

أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله النميرى الحرانى الدمشقى الحنبلى أبو العباسى تقى الدين تيمية ، الإمام شيخ الإسلام ولد في حران وتحول به أبوه الى دمشق فنبغ واشتهر وطلب إلى مصر فقصدها ثم عاد إلى دمشق ومات معتقلا فى قلعتها وله مؤلفات كثيرة جدا منها (الفتاوى ) (وكتاب الإيمان) (ومنهاج السنة ). [٥]

---

١- ينظر: ذيل الطبقات ، ٣١٦/١-٣٦٢ ؛ المقصد الأرشد ، ٢٤٥/٢-٢٥٠ .

٢- ينظر: ذيل طبقات ، ٢٣٧/١ ؛ المدخل ،٤١٣/١ ؛ موسوعة الأعلام ، ١٤٤/٢ .

٣- ينظر:سير أعلام ، ٤٤٣/٢١ ؛ ذيل الطبقات ، ١٨٣/١ .

٤- ينظر: سير أعلام ،٢٩١/٢٣ ؛ ذيل طبقات ، ٢٨٤/١ ؛ موسوعة الأعلام ،٩٠/١ .

٥- ينظر: ذيل الطبقات ،٣٣٨/١ ؛الدرر الكامنة ، ٥٢/١ ؛ موسوعة الأعلام ،٣٣٨/١ .

وآخرهم في هذه المرحلة :

محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج المقدسي ثم الصالحي الراميني شيخ الحنابلة في وقته وأحد المجتهدين في المذهب ، صاحب كتاب الفروع الذي استخلصه من ستة وثلاثين كتابا فقهيا بالإضافة الى كتب شيخه ابن تيمية ، توفي سنة ثلاث وستين وسبعمائة[1] ، وبه تختم المرحلة الثانية من الفقه الحنبلي .

وامتازت هذه المرحلة:-

بانها العصر الذهبي للمذهب الحنبلي إذ اشتهر في بغداد اشتهارا واسعاً فمن يطالع كتب التأريخ يعلم بان الفقه الحنبلي قد ازدهر في تلك الفترة وصارت له طبقة واسعة تناصره من العوام وغير العوام ، واشتهرت الشروحات في الفقه الحنبلي إذ بلغ عدد شروحات على مختصر الخرقي أكثر من ثلاثمائة شرح[2] ، وانتشرت الكتب الفقهية مع الأدلة المؤيدة لروايات الإمام أحمد ، وكتب الرد على باقي المذاهب والاعتراض على أدلتهم. وفي هذه المرحلة نجد الاختيارات الفقهية لكل فقيه منهم منتشرة ومدونة في الكتب الفقهية ، وخاصة في كتاب الإنصاف للمرداوي ، ويمكن لطلبة العلم دراسة اختياراتهم الفقهية ، فهي مدونة وكثيرة . وبلغ عدد الفقهاء في هذه المرحلة المئات ، ومؤلفاتهم بالمئات كذلك .

**المرحلة الثالثة ، مرحلة المتأخرين وهي مرحلة الجمود والركود .**

ويمكن ان نسمي هذه المرحلة بمرحلة الحواشي ، وتبدأ هذه المرحلة من (٨٨٥هـ الى الأخير) .

وفي هذه المرحلة أصاب الركود جميع المذاهب وضعفت الحركة العلمية بالجملة عن المراحل السابقة ، وانشغل الفقهاء بالكتب السابقة وجعلوا عليها الحواشي والشروحات من دون أن يكون تجديد ، أو إظهار لكتب فقهية أصيلة كما كان في المراحل المتقدمة ، ومع ذلك ظهر فقهاء حنابلة كان لهم أثر واضح ومؤثر في المذهب الحنبلي مثل :

---

١- ينظر: الفروع وتصحيح الفروع ، ١٥/١ ؛ الدرر الكامنة ، ١٠٧/٢ ، موسوعة الأعلام ، ٢٢/٢ .

٢- ينظر: المدخل ، ٤٢٢/١ .

علاء الدين علي بن سليمان أبو الحسن المرداوي ت٨٨٥هـ ، شيخ المذهب وإمامه ومصححه ومنقحه ، صاحب المؤلفات النفيسة ، مثل كتاب الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل[١] .

موسى بن أحمد بن موسى الحجاوي أبو النجا ت٩٦٠هـ ، صاحب كتاب الإقناع، وكتاب زاد المستقنع ، وهو اختصار لكتاب المقنع[٢] .

منصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتي ١٠٥١هـ ، وهو شيخ المذهب في زمانه وشيخ الحنابلة في مصر ، صاحب المؤلفات السائدة الى اليوم ، مثل كشاف القناع على متن الإقناع، وكتاب الروض المربع في شرح زاد المستقنع، وشرح منتهى الإرادات[٣]، وهذه الكتب صارت العمدة في الفقه الحنبلي الى يومنا هذا. ومع التطور الذي حصل نجد من يصرح بان أكثر ما في الإقناع والمنتهى مخالف لمذهب أحمد ونصه يعرف ذلك من عرفه . [٤].

وهذا يبين لنا ان التطور أدى الى التغير في المسار الفقهي كما صرح الفقهاء بذلك، فعلى طالب العلم مراعاة ذلك والانتباه له .

**المبحث الثاني : أسباب تعدد الروايات عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى واختيارات الفقهاء الحنابلة :**

**المطلب الأول : أسباب تعدد الروايات عن الإمام أحمد رحمه الله .**

من الطبيعي أن يكون للمذهب الواحد أكثر من قول في المسألة الواحدة، وهذا أمر وارد في المذاهب الفقهية ، فمثلاً المذهب الحنفي نجد فيه أكثر من قول ، والفقه الحنفي مدون إذ دون الصاحبان أبو يوسف ، ومحمد بن الحسن المذهب ، إذ تتبعا أجوبة الإمام أبي حنيفة رحمه الله في حينها ودونوها ، ومع ذلك نجد قول للإمام أبي حنيفة ، وقول للصاحبين ، وقول لزفر وهكذا ، وهذا أمر طبيعي كون المذهب يعتمد الرأي فلابد من تعدد الأقوال .

---

١- ينظر: شذرات الذهب ،٣٣٩/٧ ، موسوعة الأعلام ، ٣٩٦/١ .

٢- ينظر: شذرات الذهب ، ٣٢٤/٨ .

٣- ينظر: الأعلام ، الزركلي ، ٣٠٧/٧ ، معجم المؤلفين ، ٢٢/١٣ .

٤- ينظر: الدرر السنية ، ٣٠/١ ؛ حاشية الروض المربع ، ١٦/١ .

وكذلك المذهب المالكي فيه أكثر من قول بالرغم من ان الإمام مالك دون أقواله في الموطأ ، وكتب بقية أقواله الإمام سحنون عن ابن القاسم في المدونة ، فيكون المذهب كله مدون تقريبا ، ولكن مع ذلك نجد لهم في مسائل أكثر من قول للإمام مالك كما في رواية ابن القاسم ، ورواية أشهب.

وكذلك الإمام الشافعي فقد دون أقواله في كتب كثيرة ، وكذلك كتب عنه تلامذته، كالربيع ، والبويطي ، والمزني بقيتها ، ومع ذلك نجد له قولان ، القول القديم ، والقول الجديد .

ولكن الإمام أحمد رحمه الله فقد نقل عنه روايات كثيرة أكثر من غيره من أصحاب المذاهب ، وذلك لان الإمام أحمد رحمه الله لم يدون ، ولم يسمح لتلاميذه بالتدوين ، وما دونوا إلا بعد وفاته رحمه الله تعالى ، كما دون ابنه عبد الله في مسائل الإمام أحمد ، وابنه صالح في مسائل الإمام أحمد ، وأبو داود في مسائل الإمام أحمد وغيرهم ، حتى جاء الإمام أبو بكر الخلال وجمع كلام الإمام أحمد في كتاب كبير بلغ أكثر من عشرين مجلد وسماه كتاب الجامع ، الذي جمع فيه الكثير من آراء الإمام أحمد وأقواله ووضعها في كتابه الجامع ، ثم جاء من بعد ذلك الفقهاء الحنابلة ونظروا في تلك الروايات وبدء كل فقيه يرجح روايةَ من بين تلك الروايات ويختارها ويعمل بها ، وكان لكثرة الروايات عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى أسباب عدة دعت الى تعدد الروايات وذلك :

١- لوجود أكثر من دليل في المسألة الواحدة فقد يكون في المسألة الواحدة أكثر من حديث فيفتي في كل حديث بما يناسبه ، كما في حكم جاحد العارية فللإمام أحمد روايتان:

رواية يعد جاحد العارية سارقاً لما أخرجه مسلم عن السيدة عائشة (رضي الله عنها) قالت (كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر الرسول (صلى الله عليه وسلم) ان تقطع يدها[١] حتى قال الإمام أحمد عنه لا أعرف شيئاً يدفعه[٢].

---

١- ينظر: صحيح مسلم ١٣١٦/٣ ، كتاب الحدود باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود حديث (١٦٨٨) ؛ مسند الإمام أحمد ،١٥١/٢ ح(٦٣٨٣)

٢- ينظر: المغني مع الشرح ، ٢٤١/١٠

والرواية الثانية لا يعد جاحد العارية سارقاً وذلك لما أخرجه البخاري ومسلم عن السيدة عائشة (رضي الله عنها) في شأن المرأة المخزومية التي سرقت ، وذكرت انها سرقت ولم تذكر انها تجحد العارية[١]

٢- لوجود أكثر من قول للصحابة (ﷺ) في المسألة الواحدة فيفتي في المسألة الواحدة في كل قول على حده وبما يناسبه كعادة المجتهد ، كما في مسائل عدة واضرب مثلاً ، قبول توبة الساحر فللإمام أحمد روايتان لان الصحابة (ﷺ) اختلفوا على رأيين كما جاء في الأثر (كتاب عمر قبل موته بسنة ان اقتلوا كل ساحر وربما قال سفيان وساحرة وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس وانهوهم عن الزمزمة فقتلنا ثلاثة سواحر)[٢]، والأثر الآخر: (اشتكت عائشة فطال شكواها فقدم إنسان المدينة يتطبب فذهب بنو أخيها يسألونه عن وجعها فقال والله انكم تنعتون نعت امرأة مطبوبة قال هذه امرأة مسحورة سحرتها جارية لها قالت نعم أردت ان تموتي فاعتق قال وكانت مدبرة، قالت بيعوها في أشد العرب ملكة واجعلوا ثمنها في مثلها )[٣] ، حتى أن ابن المنذر قال لم أجد فيه إجماعاً[٤]

٣- أن تكون فتواه بما يناسب السائل ويطابق حالته فالبعض يناسبه التخفيف والرخصة بينما يناسب الآخر التغليظ

٤- قد يفتي بدليل يظهر له ضعفه أو ضعف دلالته أو يفتي بقول يظهر له دليل عكس فتواه

٥- وقد يكون للإمام أحمد رأيان أحدهما يستند إلى نص ضعيف ، والآخر يستند إلى العرف ، أو المصلحة الشرعية .

---

١- ينظر: صحيح البخاري ، ٢٤٩١/٦ ، كتاب الحدود باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى سلطان ، حديث (٦٤٠٦) ؛ صحيح مسلم ١٣١٥/٣ كتاب الحدود باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود ، حديث (١٦٨٨)

٢- ينظر: مسند الإمام أحمد ،١٩٠/١ ح(١٦٥٧)

٣- ينظر: مسند الإمام أحمد ،٤٠/٦ ،ح(٢٤١٧٠)

٤- ينظر: الإجماع ،١٢٦ .

٦ – وقد يقول الإمام أحمد عن نص بانه ضعيف ولا يعمل به ، ويقول قولا آخر مخالفا للقول الأول كونه له دليل آخر من أدلة الشرع ، كما في الصناعة هل هي من شروط الكفاءة في النكاح أو لا ، فللإمام أحمد رأيان ، الرأي الأول الصناعة شرط ودليله العرب (بعضهم لبعض أكفاء ، قبيلة لقبيلة ، وحي لحي ، ورجل لرجل ، إلا حائك أو حجام)[١] وهذا حديث ضعيف[٢] حتى قالوا للإمام أحمد:- تأخذ بالحديث وأنت تضعفه؟ قال: العمل عليه[٣]

والرواية الثانية ان الصناعة ليست شرط للكفاءة.

فقد صرح بضعف النص وله في ذلك رواية ، وعمل بالنص الضعيف كون العمل عليه وله في ذلك رواية أخرى . لذلك تعددت الروايات عن الإمام أحمد في المسألة الواحدة ، بخلاف باقي المذاهب ، ولهذه الأسباب كان المذهب الحنبلي له خصوصية ميزته عن المذاهب الأخرى. ولا بد للباحث في الفقه الحنبلي من ان يعلم الروايات عن الإمام أحمد ، وعن الأدلة التي استدل بها وبنى أقواله عليها .

**المطلب الثاني : اختيارات الفقهاء الحنابلة .**

سار الفقهاء الحنابلة على قواعد لترجيح إحدى الروايات عن باقي الروايات ويختارونها ويعملون بها ومن هذه القواعد:

١- يختارون الرواية التي يكثر ناقلوها عن الإمام (أي كثرة النقل) .

٢- يختارون الرواية التي نقلها أخص أصحاب الإمام أحمد رحمه الله تعالى .

٣- يختارون الرواية التي ينقلها أحفظهم عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى .

٤- يختارون الرواية التي ينقلها أشدهم عناية بتتبع أقوال الإمام أحمد رحمه الله تعالى .

٥- يختارون الرواية التي ينقلها أقدمهم عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى .

---

١- ينظر: سنن البيهقي الكبرى ، ١٣٤/٧.

٢- ينظر: التلخيص الحبير ١٦٤/٣.

٣- ينظر: شرح الزركشي ٧٠/٥.

٦- وإذا تعارضت الروايات عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى فإذا كانت رواية عامة ورواية خاصة فانهم يخصصون عام كلامه بخاصه في مسألة واحدة في أصح الوجهين (أي تخصيص العام)[١].

٧- ويقيدون الرواية المطلقة بالرواية المقيدة (أي تقييد المطلق) .

٨- فإذا نقل عن الإمام أحمد قولان صريحان مختلفان في وقتين وتعذر الجمع فان علم التاريخ فالثاني فقط مذهبه على الصحيح[٢] (أي الناسخ والمنسوخ) .

وان جهل التاريخ فيعمل بالرواية التي أقرب إلى الكتاب الكريم أو السنة المطهرة أو الإجماع أو الأثر أو قواعده أو مقاصده[٣].

أي انهم استخدموا قواعد مصطلح الحديث في ترجيح رواية عن أخرى وكذلك قواعد الأصول في ترجيح رواية عن أخرى.

وبالجملة فان الترجيح لرواية من الروايات يغلب عليه ، الرأي ، والقياس، والتعليل.

لذلك ترجح الرواية عن باقي الروايات إذا قواها دليل شرعي ، أو تصريح الدليل برجحانها ، أو كون الرواية مؤيدة بالمصلحة الملائمة لأهداف الشريعة .

وذكر الفقهاء الحنابلة أن كان المذهب ظاهرا أو مشهورا ، أو قد اختاره جمهور الأصحاب ، فهذا لا إشكال فيه ، وان كان الترجيح مختلفا بين الأصحاب في مسائل متجاذبة المأخذ ، فالاعتماد في معرفة المذهب ما قاله ١- موفق الدين ابن قدامة المقدسي ،٢- والمجد ابن تيمية ،٣- وابن مفلح ، ٤- وابن رجب الحنبلي ، وما ذكره ٥- ابن حمدان في الرعاية الكبرى والرعاية الصغرى ،٦- وابن عبدوس في تذكرته . فانهم هذبوا كلام المتقدمين ، ومهدوا قواعد المذهب بيقين .

**فان اختلفوا فالمذهب ما قدمه ابن مفلح في الفروع** . فان أطلق الخلاف فالمذهب **ما اتفق عليه الشيخان أي موفق الدين ابن قدامة المقدسي ، والمجد ابن تيمية** ، أي مجد الدين عبد السلام ابن تيمية ، فان اختلفا فالمذهب مع من وافقه صاحب **القواعد الفقهية أو**

---

١- ينظر: الإنصاف ، ٣٠/١٨ ، الفروع ، ٤٠/١ .

٢- ينظر: الإنصاف ، ٢٨/١٨-٢٩ .

٣- ينظر: الفروع ، ٤٠/١.

**الشيخ تقي الدين** ، والا **فالمصنف لا سيما ان كان في الكافي**، وهذا يكون في الغالب وليس على إطلاقه [١].

**المبحث الثالث : الألفاظ التي استخدمها الفقهاء الحنابلة في مؤلفاتهم ، والكتب المعتمدة في الفقه الحنبلي .**

**المطلب الأول ، الألفاظ التي استخدمها الفقهاء الحنابلة في مؤلفاتهم:**

إن من يدرس الفقه الحنبلي لا بد له من أن يكون عارفا بالألفاظ التي استعملها الفقهاء الحنابلة على مر العصور التي مروا بها ، لان كل لفظ له دلالته الخاصة ، ولا يمكنه من التميز بين تلك الألفاظ إلا بعد الإحاطة بمدلولاتها ، وهذه الألفاظ هي :

١- الرواية: هي الحكم المروي عن الإمام أحمد في المسألة[٢]، وهذا اللفظ يستعمل كثيرا في الفقه الحنبلي ، إذ لا توجد مسالة فقهية إلا وفيها رواية عن الأمام أحمد رحمه الله تعالى ، أو أكثر .

٢- رواية واحدة: أي هي المنصوص عن الإمام أحمد[٣] كما في المسالة ( ان استرسل الكلب أو غيره بنفسه لم يبح صيده ، وان زجره ، وهذا المذهب ، رواية واحدة ) [٤]

٣- الوجه: أي هو الحكم المنقول في المسألة لبعض أصحاب الإمام أحمد المجتهدين ممن رآه فمن بعدهم جارياً على قواعد الإمام ، وربما كان مخالفاً لقواعد الإمام إذا عضده دليل [٥] كما في مسالة ( المسح أعلى الخف ، الواجب مسح أكثر أعلى الخف وهو الصحيح من المذهب ، ووجه يمسح جميع أعلى الخف وهو مشط القدم الى العرقوب ) [٦].

---

١- ينظر: الإنصاف ، ١/١٧-١٨ ، حاشية الروض المربع ،٣٦/٢ .

٢- ينظر: المطلع ، ٤٦٠.

٣- ينظر: الإنصاف ، ٤٣/١٨.

٤- ينظر: الإنصاف ، ٤٣٤/١٠ .

٥- ينظر: المطلع ، ٤٦٠ ؛ الإنصاف ٤٣/١٨.

٦- ينظر: الإنصاف ، ١/ ١٨٤ .

٤- التخريج: هو نقل حكم مسألة إلى ما شبهها والتسوية بينهما فيه أي إذا أفتى بمسألتين متشابهتين بحكمين مختلفين في وقتين ، جاز نقل الحكم وتخريجه من كل واحده منهما إلى الأخرى ما لم يفرق بينهما أو بقرب الزمن[١] كما في مسالة ( من حلف لا يأكل شعيرا ، فأكل حنطة فيها حبات شعير، لم يحنث على الصحيح من المذهب ، وهو تخريج في الهداية ، وقالوا يحنث )[٢]

٥- الاحتمال: هو الحكم المذكور قابل ومتهيء لان يقال بخلافه كاحتمال قبول الشهادة بغير لفظ الشهادة نحو أعلم أو أتحقق أو أجزم والاحتمال في معنى الوجه إلا أن الوجه مجزوم بالفتيا به (أي ان الوجه أقوى من الاحتمال)[٣] كما في مسالة ( من رأى شيئا في يد انسان يتصرف فيه تصرف الملاك من النقض والبناء جاز له ان يشهد له بالملك وهو المذهب ، ويحتمل ان لا يشهد الا باليد والتصرف مع القول بجواز الاجارة مدة طويلة وهذا الاحتمال للقاضي )[٤]

٦- القول: وهو ما يشمل الوجه ، والاحتمال ، والتخريج ، وقد يشمل الرواية ، وهو مستعمل كثير عند المتقدمين[٥].

٧- ظاهر المذهب: أي هو المشهور في المذهب[٦] كما في مسالة ( لبن الميتة وإنفحتها نجس في ظاهر المذهب ، وهو المذهب ، والرواية الثانية انها طاهرة)[٧] ولكن الرواية الثانية غير مشهورة .

٨- عنه: وهي عبارة عن رواية عن الإمام أحمد ، ولا تطلق هذه اللفظة إلى وثم خلاف[٨] وهذا اللفظ يستعمله الفقهاء كثيرا ، كما في مسالة (غسل النجاسة بماء

---

١- ينظر: المطلع ، ٤٦٠ ؛ الإنصاف ٦/١.

٢- ينظر: الإنصاف ، ٧٩/١١ ، الفروع ، ٥/١ .

٣- ينظر: المطلع ، ٤٦١ ؛ الإنصاف ٧/١ ، ٤٤/١٨.

٤- ينظر: الإنصاف ، ١٥/١٢-١٦ .

٥- ينظر: الإنصاف ، ٦/١.

٦- ينظر: المطلع ، ٤٦١ ؛ الإنصاف ٧/١.

٧- ينظر: المطلع ، ٤٦١ ؛ الإنصاف ٧/١.

٨- ينظر: المطلع ٤٦١ ؛ الإنصاف ٧/١.

بماء زمزم ففيه روايتان ، الرواية الأولى عدم الكراهة وهي المذهب ، وعنه يكره ، أي الرواية الثانية الكراهة ، ولكنها ليست المذهب )[١] .

٩- فيه وجهان: والمراد منها عدم نصه عليهما سواء جهل مستنده أو علمه ، ولم يجعله مذهباً للإمام أحمد رحمه الله تعالى[٢] كما في المسالة ( لو شك في بلوغ الماء قدرا يدفع النجاسة . ففيه وجهان ، أحدهما : أنه نجس ، والثاني : أنه طاهر)[٣]

١٠- فيه قولان: فقد يكون الإمام أحمد رحمه الله تعالى نص عليهما ، أو نص على أحدهما وأومأ إلى الآخر أي يكون وجهاً أو تخريجاً أو احتمالاً[٤] كما في المسالة ( لو تزوجت امرأة المفقود قبل الزمان المعتبر، ثم تبين أنه كان ميتا ، أو أنه طلقها قبل ذلك بمدة تنقضي فيها العدة ، ففي صحة النكاح قولان ، عدم صحة النكاح وهو القول الصحيح ، والنكاح صحيح )[٥]

١١- يعايي بها : وهذا اللفظ استعمله المرداوي في كتابه الإنصاف إذا كانت المسالة غريبة أو كالغريبة [٦] كما في مسالة ( لو أفطر المقيم متعمدا ثم سافر في أثناء اليوم ، أو تعمدت المرأة الفطر ، ثم حاضت أثناء اليوم ، لزمهم الإمساك في السفر والحيض . فيعايى بها ) [٧]

**المطلب الثاني : الكتب الفقهية المعتمدة في الفقه الحنبلي .**

**١ - مختصر الإمام الخرقي :**

من المعلوم أن مختصر الإمام الخرقي كان من أقدم الكتب الفقهية في المذهب الحنبلي ، وقد خدم هذا الكتاب خدمة لم يخدم مثلها أي كتاب فقهي ، ولا أعتني بكتاب مثل

---

١- ينظر: الإنصاف ، ٢٧/١.

٢- ينظر: الإنصاف ، ٤٤/١٨.

٣- ينظر: الإنصاف ، ٧٠/١.

٤- ينظر: الإنصاف ، ٤٤/١٨.

٥- ينظر: الإنصاف ، ٢٩٠/٩ .

٦- ينظر: الإنصاف ، ١٣/١.

٧- يعني ان المسألة غريبة في قوله ( لزمهم الإمساك في السفر والحيض) ، وعنه في صائم أفطر عمداً قال : لا إمساك عليه . ينظر: الإنصاف ، ٢٨٣/٣ .

مثل ما أعتني به ، حتى قال العلامة يوسف بن عبد الهادي في كتابه الدر النقي في شرح الفاظ الخرقي قال شيخنا عز الدين المصري ضبطت للخرقي ثلاثمائة شرح ، وقد اشتهر هذا الكتاب عند المتقدمين وعند المتوسطين ، وقالوا فيه أن من قرأه حصل له أحد ثلاث خصال ، إما أن يملك مائة دينار ، أو يلي القضاء ، أو يصير صالحا ، وقال أبو إسحاق البرمكي عدد مسائل الخرقي ألفان ثلاثمائة مسألة ، وأعظم شروحه وأشهرها المغني للإمام موفق الدين ابن قدامة المقدسي [١] .

وألفت في الفقه الحنبلي كتب كثيرة على مر العصور ، ولكن في كل مدة يظهر كتاب جامع لغيره من الكتب وأوسع من قبله من الكتب مثل كتاب

٢ - **المستوعب** ، بكسر العين ، تأليف العلامة مجتهد المذهب محمد بن عبد الله بن الحسين السامري ، ذكر مؤلفه أنه جمع فيه مختصر الخرقي ، والتنبيه للخلال ، والإرشاد لابن أبي موسى ، والجامع الصغير والخصال للقاضي أبي يعلى ، والخصال لابن البنا ، والهداية لأبي الخطاب ، والتذكرة لابن عقيل ، ثم قال : فمن حصل كتابي هذا أغناه عن جميع هذه الكتب المذكورة [٢].

ومن ثم اشتهر كتاب آخر عند الفقهاء الحنابلة صار من أهم الكتب هو:

٣ - **المقنع** ، للإمام موفق الدين ابن قدامة المقدسي ، إذ اشتهر قريبا من شهرة مختصر الخرقي ، وقد خدم هذا الكتاب خدمة كبيرة ، فقد شرح أكثر من شرح ، وشرح لغات المقنع العلامة اللغوي محمد ابن أبي الفتح البعلي ، فألف كتابه **المطلع على أبواب المقنع** ، وظلت شهرته الى نهاية مرحلة المتوسطين ، وبداية مرحلة المتأخرين ، الى عصر التسعمائة للهجرة ، ومن ثم جاء الإمام المرداوي وهو شيخ المذهب في زمانه ، فوجد أهل زمانه قد أكبوا على المقنع ، فألف عليه شبه شرح سماه :

٤ - **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل** ، وقال في مقدمته : أني نقلت فيه من كتب كثيرة من كتب الأصحاب من المختصرات ، والمطولات ، من المتون ، والشروح ، وذكر من تلك الكتب ، واحداً وتسعين كتاباً وأكثر، من كتب الفقه الحنبلي ، لذلك يعد كتاب الإنصاف مرجعا لكل الآراء

---

١- ينظر: طبقات الحنابلة ، ٧٥/٢ ؛ المدخل ، ٢٢٧/١ .

٢- ينظر: المدخل ، ٤١٨/١ .

في الفقه الحنبلي وهو كتاب تحقيق في المذهب الحنبلي ، ومن ثم ألف المرداوي كتابه **التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع** ، ثم جاء من بعده تقي الدين أحمد ابن النجار الفتوحي فجمع المقنع مع التنقيح المشبع في كتاب سماه

٥ - **منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات** .

فعكف الناس عليه وهجروا ما سواه من كتب المتقدمين كسلا منهم ونسيانا لمقاصد علماء المذهب ، ثم ألف الشيخ موسى الحجاوي كتابه:

٦ – **الإقناع** ، أخذ معظم كتابه من المحرر ، والفروع ، والمقنع ، وجعله قولا واحدا ، فصار معول المتأخرين على هذين الكتابين وعلى شرحيهما[١] ، وشرح هذين الكتابين الإمام منصور بن يونس البهوتي ،

٧ – **شرح منتهى الإرادات** .

٨ - **كشاف القناع على متن الإقناع** [٢].

فصار معول المتأخرين على هذين الكتابين . بالرغم من الاعتراض عليهما ، كما ذكرت سابقا . وهذه تقريبا أهم الكتب والتي احتلت مكانة واسعة في الفقه الحنبلي على مر العصور ، فلا بد للباحث من معرفة ذلك كي يسير على المنهج الصحيح في دراسته للفقه الحنبلي ، والله الموفق .

---

١- ينظر: المدخل ،٤٢٤/١ . .

٢- ينظر: الدرر السنية ، ٣٠/١ ؛ حاشية الروض المربع ، ١٦/١

## الخاتمة

بعد توفيق الله تعالى أذكر أهم النتائج التي توصلت اليها من خلال المباحث الثلاثة:

١ – مما تقدم تبين أن الفقه الحنبلي له خصوصياته التي ميزته عن باقي المذاهب الفقهية الأخرى .

٢ – أن الفقه الحنبلي مر بمراحل تطور فيها حتى اليوم ، من المتقدمين الى المتوسطين الى المتأخرين ، فمن يدرس الفقه الحنبلي عليه مراعاة هذه المراحل ، والنظر في مميزات كل مرحلة على حدة ، كي لا يقع في الخلط .

٣ – أن تعدد الروايات عن الإمام أحمد رحمه الله كانت لها أسبابها الشرعية ، ومن يدرس الروايات عليه مراعاة اختلاف الروايات ، دون أن يحكم على أي مسالة فقهية من رواية واحدة .

٤ – أن اختيارات الفقهاء الحنابلة لأحدى الروايات دون غيرها كان مبنيا وفق قواعد أصولية ، وحديثية ، كما ذكرت ، وكانت هنالك مرجحات لكل رواية عن غيرها ، والمرجحات كلها شرعية كما مر ذكره ،

٥ – أن الألفاظ المستعملة في الفقه الحنبلي كثيرة وكل لفظ له دلالته الخاصة به ، فعلى طالب العلم ملاحظة ذلك وأخذه بنظر الاعتبار ، لان اللفظ قد يكون رواية عن الإمام أحمد رحمه الله ، وقد يكون رأيا للفقهاء ، وقد يكون قياسا على مسائل أخرى ، ومن المعلوم أن بين هذه الألفاظ فرق كبير فيجب الانتباه لذلك .

٦ – أن الكتب الفقهية في المذهب الحنبلي متعددة ، منها كتب رئيسة ومعتمدة ومنها غير ذلك ، فلا بد أن ينتبه طالب العلم عند دراسته لذلك ، وان يعلم بان في كل مرحلة كانت فيها كتب معتمدة فيرجع اليها عند دراسته حسب المراحل .

٧ - ويمكن ان نقول بان أجمع كتاب لروايات الإمام أحمد رحمه الله ولاختيارات الفقهاء هو كتاب الإنصاف للمرداوي ، فقد استخلصه من واحد وتسعين كتابا فقهيا ،فلابد لطالب العلم من الرجوع اليه في دراسته للفقه الحنبلي وعدم الاستغناء عنه.

وهذه أهم النتائج التي توصلت اليها ، واسأل الله العظيم ان يتقبل مني هذا العمل المتواضع ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم .

# المصـــــــادر


بعد كتاب الله تعالى القرآن الكريم

١- الاجماع ، محمد بن ابراهيم بن المنذر ابو بكر ت ٣١٨ هـ ، ( دار الدعوة ، مصر ) تح فؤاد عبد المنعم .

٢- أعلام الموقعين عن رب العالمين ، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ، ابن القيم ت ، ( دار الجيل ، بيروت ) تح طه عبد الرؤوف سعد ، ٤ مجلدات .

٣- الأعلام ، للزركلي

٤- الأنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الأمام المبجل أحمد بن حنبل، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي ، ت ٨٨٥ هـ (دار أحياء التراث العربي ، بيروت) تح محمد حامد الفقي ط٢ ، ١٩٨٦ (١٢) مجلدا

٥- تاريخ بغداد، احمد بن علي الخطيب البغدادي ت٤٦٣هـ ، (دار الكتب العلمية، بيروت ) ١٤ مجلد .

٦- حاشية الروض المربع ، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي ت١٣٩٢هـ، ٧ مجلدات .

٧- الدرر السنية في الأجوبة النجدية، تأليف مجموعة من العلماء المعاصرين، (الرياض) ٢٠ مجلدا .

٨- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني ت٨٥٢ هـ ،( مجلس دائرة المعارف العثمانية ، الهند) ١٣٩٢هـ ، ٦ مجلدات

٩- ذيل طبقات الحنابلة، زين الدين عبد الرحمن بن احمد بن رجب الحنبلي ت٧٩٥هـ(مكتبة العبيكان،مكة المكرمة)تح عبد الرحمن بن سليمان ، ٥ مجلدات .

١٠ - السنة ، أحمد بن محمد بن هارون الخلال، ت٣١١هـ ،(دارالراية ، الرياض) تح عطية الزهراني ، ٣ مجلدات ط١ ، ١٤١٠هـ .

١١- سير أعلام النبلاء ، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله ، ت ٧٤٨ هـ (مؤسسة الرسالة ، بيروت) تح شعيب الأرناؤوط ، محمد نعيم العرقسوسي ط٩ ، ٢٣ مجلد .
١٢ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، عبد الحي بن العماد الحنبلي، ت ١٠٨٩ هـ (دار ابن كثير ، دمشق) تح محمود الأرناؤط وخرج أحاديثه عبد القادر الأرناؤط .
١٣ - شرح الزركشي على مختصر الخرقي، شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي ت٧٧٢هـ(دار الإفهام،الرياض)تح وتخريج عبد الله بن عبد الرحمن ابن عبد الله ، ٧ مجلدات .
١٤- صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي،ت ٢٥٦ هـ (دار ابن كثير ، بيروت) تح مصطفى ديب البغا ط٣ (٦) مجلدات .
١٥- صحيح مسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسين النيسابوري ، ت ٢٦١ هـ (دار أحياء التراث العربي ، بيروت) تح محمد فؤاد عبد الباقي (٥) مجلدات .
١٦- طبقات الحنابلة، محمد بن أبي يعلى أبو الحسين، ت ٥٢١ هـ (دار المعرفة، بيروت) ٣ مجلدات .
١٧ – الفروع وتصحيح الفروع ، محمد بن مفلح المقدسي أبو عبد الله ، ت ٧٦٣ هـ ( مؤسسة الرسالة ، بيروت) تح عبد الله بن عبد المحسن التركي ط١ ٢٠٠٣ م (١٢) مجلد .
١٨ - المدخل الى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، عبد القادر بن بدران الدمشقي ت ١٣٤٦هـ(مؤسسة الرسالة، بيروت)تح عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط٢، ١٤٠١هـ ، مجلدان .
١٩ - مجموع الفتاوى ، أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس ، ت ٧٢٨ هـ (المكتبة التوفيقية ، مصر) ٣٥ مجلدا.
٢٠ – مسند الإمام أحمد ، أحمد بن حنبل الشيباني ت ، (مؤسسة قرطة ، القاهرة ) ، ٦ مجلدات .

٢١ - المطلع على أبواب الفقه، محمد بن أبـــي الفـــتح البعلـــي الحنبلـــي (المكتـــب الإسلامي، بيروت) تح محمد بشير الأدلبي،١٩٨١،مجلد واحد .
٢٢ – معجم الكتب ، يوسف بن حسن بن عبد الهادي ، ( مكتبة ابن سينا ، مصـــر ) تح يسري عبد الغني البشري
٢٣ – معجم المؤلفين ، عمر رضا كحالة ، (دار احياء التراث العربي ، بيروت ) ٨ مجلدات .
٢٤ - المغني مع الشرح ، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامـــة المقدســـي أبـــو محمد، ت ٦٢٠ هـــ (دار الفكر ، بيروت) ط١ ١٤٠٥ هـــ (١٢) مجلدا .
٢٥ - المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد ، ابراهيم بن محمد بن عبـــد الله برهان الدين ، ت ٨٨٤ هـــ ، (مكتبة الرشد ، الرياض) تح عبد الـــرحمن بـــن سليمان ١٩٩٠ ، ٣ مجلدات .
٢٦- مناقب الإمام أحمد ، أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي ، (مكتبـــة الخـــانجي وحمدان ، بيروت ) ١٣٩٩هـــ ، مجلد واحد .
٢٧- المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد ، مجيد الدين عبد الرحمن بـــن محمد بن عبد الرحمن العليمي أبو اليمن ، ت ٩٢٨ هـــ (دار صادر، بيـــروت) تح عبد القادر الارناؤط واخرون ، ٦ مجلدات .
٢٨- موسوعة الأعلام ، موقع وزارة الأوقاف المصرية ، مجلدان .